

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

وأطلقهما في الفروع .
قال وطاهره يتبع أبويه بالإسلام كصغير فيعائى بها .
نقل بن منصور فيمن ولد أعمى أبكم أصم وصار رجلا هو بمنزلة الميت هو مع أبويه وإن كانا مشركين ثم أسلما بعد ما صار رجلا قال هو معهما .
قال في الفروع ويتوجه مثلهما من لم تبلغه الدعوة وقاله شيخنا .
وذكر في الفنون عن أصحابنا لا يعاقب .
وفي نهاية المبتدى لا يعاقب .
وقيل بلى إن قيل بحظر الأفعال قبل الشرع .
وقال بن حامد يعاقب مطلقا ورده في الفروع .
الثانية لو ارتد أهل بلد وجرى فيه حكمهم فهي دار حرب فيغنم مالهم وأولادهم الذين حدثوا بعد الردة .
قوله والساحر الذي يركب المكنسة فتسير به في الهواء ونحوه .
كالذي يدعي أن الكواكب تخاطبه .
يكفر ويقتل .
هذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب .
قال المصنف والشارح قاله أصحابنا .
وجزم به في الهداية والمذهب والخلاصة والهادي والمحزر والوجيز والمنور ومنتخب الآدمي وغيرهم .
وقدمه في الفروع وغيره .
وعنه لا يكفر اختاره بن عقيل .
وجزم به في التبصرة